

## قانون رقم ٨٦ لسنة ١٩٨٤

بفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعي

عن السنة المالية ١٩٨٢/٨١

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرته :

( المادة الأولى )

يفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعي عن السنة المالية ١٩٨٢/٨١ بمبلغ ٩٦٣٣.١٣ جنيهاً ( فقط وقدره تسعة ملايين وثمانمائة وثلاثة وثلاثون ألفاً وثلاثة عشر جنيهاً لا غير ) .

وذلك لمواجهة التجاوزات التي وقعت على الأبواب وفقاً لما يلي :

أولاً - الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٢/٨١ بمبلغ ٩٦٣٣.١٣ جنيهاً ( فقط وقدره تسعة ملايين وثمانمائة وثلاثة وثلاثون ألفاً وثلاثة عشر جنيهاً لا غير ) موزماً على الأبواب التالية :

( أ ) الباب الأول - الأجور بمبلغ ٤٣٩٩١٠ جنيهاً .

( ب ) الباب الثاني - النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ٩١٩٣١.٠٣ جنيهاً .

ثانياً - الإيرادات الجارية :

زيادة اعتمادات الإيرادات الجارية بالباب الثاني - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية من السنة المالية ١٩٨٢/٨١ بمبلغ ٩٦٣٣.١٣ جنيهاً ( فقط وقدره تسعة ملايين وثمانمائة وثلاثة وثلاثون ألفاً وثلاثة عشر جنيهاً لا غير ) .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في غزة شعبان سنة ١٤٠٤ ( ٢ مايو سنة ١٩٨٤ )

حسنى مبارك